الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

482

2015 مارس 11

من وزيـــر الماليـــــة
إلى

الموضـوع: حول الخصم من المورد بعنوان التفويت في عقار

المرجـــع: مكتوبكم بتاريخ 03 فيفري 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم فوّتت بتاريخ 02 جانفي 2015 في عقار لفائدة الشركة مقابل 2.299.669 دينار دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة المحدد بـ413.940 دينار. كما ذكرتم أنّكم طلبتم من البنك المذكور دفع المصاريف التالية:

- 800 دينار مصاريف إدارية وأتعاب المحاماة التي ستتكفلون بدفعها للمحامي والقيام بالخصم من المورد بعنوان الأتعاب،
- 2500 دينار كتسبقة بعنوان مصاريف التصرف في الأجزاء المشتركة للعقار باعتباركم تتكفلون بمهام نقابة المالكين بصفة مؤقتة،
- 3500 دينار تسبقة على مصاريف الرسم العقاري،
- 600 دينار تسبقة في إطار اشتراك الكهرباء،
- 69 دينارا تسبقة في إطار اشتراك الماء.

وعلى هذا الأساس طلبتم معرفة النظام الجبائي في مادّة الخصم من المورد لعملية بيع العقار موضوع مكتوبكم إلى الشركة وتأكيد أنّ المصاريف المذكورة أعلاه لا تؤخذ بعين الاعتبار لضبط ثمن البيع.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ عملية التفويت في العقار موضوع مكتوبكم إلى الشركة تخضع للخصم من المورد بنسبة 2,5% من سعر التفويت المصرّح به بالعقد بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة وذلك دون الأخذ بعين الاعتبار للمصاريف المبذولة في إطار عملية التفويت المذكورة والتي تحمّلها المقتني أي في الحالة الخاصة الشركة

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tuinis

هذا ولا تخضع المبالغ التي تدفعها لكم الشركة بعنوان المصاريف المذكورة إلى أيّ خصم من المورد باعتبارها لا تكتسي صبغة مقابيض باستثناء المبالغ مقابل مصاريف التصرف في الأجزاء المشتركة للعقار التي تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5%.

وتقبّلوا، سيّـــــدي، فائــق عبــارات الاحتــرام.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

الإمضاء : حبيب جراد اللواتي